

71 من 06 / شرح العمدة في الفقه / كتاب الصلاة / صلاة العيدين /

صالح الفوزان / الفقه / كبار العلماء

صالح الفوزان

بسم الله الرحمن الرحيم المكتبة الصوتية لمعالي الشيخ الدكتور صالح بن فوزان الفوزاني شرح كتاب عمدة الفقه للفقيه ابن قدامة المقدسي رحمه الله. الدرس السابع عشر. بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد - 00:00:00

لله رب العالمين والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى آله واصحابه اجمعين. اما بعد قال المؤلف رحمه الله باب صلاة العيدين. بسم الله الرحمن الرحيم. والحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله - 00:00:17

باب صلاة العيدين عيد الفطر وعيد الاضحى. لانه ليس للمسلمين اعياد غير هذين العيدين. العظيمين قد قدم النبي صلى الله عليه وسلم المدينة ولهم يومان يلعبون فيهما فقال صلى الله عليه وسلم ان الله قد ابدلكم بهما خيرا منهما - 00:00:37

عيد الفطر وعيد الاضحى فعيد الاسلام هو هذين العيدين فقط وليس هناك اعياد غيرهما فان هذه الاعياد المبتدعة محرمة عيد المولد وعيد كذا وعيد كلها مبتدعة ومحرمة وعيد وعيد الفطر وعيد الاضحى يوم ان عظيم ان - 00:01:24

كل واحد منهما يأتي بعد اداء ركن من اركان الاسلام. فعيد الفطر يأتي بعد اداء ركن الصيام صيام شهر رمضان وعيد الاضحى يأتي بعد اداء ركن الحج. الذي هو ركن من اركان - 00:02:08

الاسلام. وهما ايام او يوما ذكر لله. عز وجل الشكر شكر لله عز وجل الله جل وعلا قال لنبيه صلى الله عليه وسلم انا اعطيناك الكوثر. فصلي لربك وانحر صلي لربك قالوها لصلاة العيد - 00:02:34

وانحر هذا نحر الاضاحي والهدي في عيد الاضحى واما في عيد اه الفطر الله جل وعلا قال قد افلح من تزكى وذكر اسم ربه فصلى قالوا تزكى يعني اخرج صدقة الفطر - 00:03:10

ذكر اسم ربه فصلى صلاة العيد فهذان اليومان العظيمان هما عيدا اهل الاسلام. لا عيد سواهما مسلمين الله حرم على المسلمين مشاركة الكفار في اعيادهم قال سبحانه والذين لا يشهدون الزور - 00:03:42

لا يشهدون يعني لا يحضرون والزور هو عيد الكفار فالمسلم لا يحظر عيد الكفار ولا يشاركهم فيه لانه باطل يزور. سماه الله زورا نعم باب صلاة العيدين وهي فرض على الكفاية - 00:04:15

صلاة العيدين صلاة العيدين فرض يعني واجب على الكفاية لان الفرض على قسمين. فرض عين وهو على كل مسلم في الصلوات الخمس و والجمعة وفرض كفاية وهو الذي اذا قام به من يكفي من المسلمين - 00:04:40

سقط الواجب عنهم وبقي المستحب. فيبقى في حق البقية مستحب الفرض يتأتى بما اداه بعضهم نيابة عنهم في اداء الواجب هذا معنى فرض الكفاية هو الذي اذا قام به من يكفي سقط الاثم عن الباقيين. واذا تركوه كلهم اثموا - 00:05:08

نعم وهي فرض على الكفاية اذا قام بها اربعون من اهل مصر سقطت عن سائرهم اذا قام به اربعون مثل الجمعة على المذهب انه يشترط النصاب وهو حضور اربعين والصحيح ان ان - 00:05:43

انه لا تحديد في ذلك فما صحت به صلاة الجمعة صح به صلاة العيد ان لا دليل على اشتراط العدد اكثر من العدد الذي تنعقد به الجمعة ولا تقام صلاة العيد الا - 00:06:07

الا كما تقام صلاة الجمعة في محل الاستيطان والاستقرار لا تقام في البر ولا تقام في البادية ليس على اهل البادية صلاة عيد كما انهم

ليس عليهم صلاة الجمعة كما سبق - 00:06:36

لان من شرطها الاستقرار كصلاة الجمعة نعم ووقتها من ارتفاع الشمس من الزوال ووقت صلاة العيد يبدأ من ارتفاع الشمس بعد طلوعها. قيد رمح ويمتد الى الزوال تمتد الى الزوال - 00:06:58

فاذا ادوها في هذه الاثنى الدوا في وقتها لان النبي صلى الله عليه وسلم خرج وصلى بعد ارتفاع الشمس حينما بدأ حاجب الشمس كما في الحديث. فصلها اية تمتد الى - 00:07:33

نهاية الضحى بتوسط الشمس في كبد السماء فاذا لم يبلغهم الخبر خبر هلال شوال لم يبلغهم الا بعد الزوال فانهم لا يصلون في هذا اليوم وانما يؤجلونها الى الغد لان النبي صلى الله عليه وسلم - 00:08:01

لما جاء الاعرابي فاخبر النبي صلى الله عليه وسلم انه رأى الهلال قال له اتشهد ان لا اله الا الله؟ قال نعم قال واني رسول الله؟ قال نعم فامر صلى الله عليه وسلم الناس بالافطار - 00:08:32

بعد الظهر هذا بعد الزوال. امرهم بالافطار وان يخرجوا من الغد لصلاة عيدهم فاجلوا صلاة العيد بفوات وقتها نعم والسنة فعلها في المصلى السنة فعلها في المصلى يعني في الصحراء - 00:08:56

تخرجون لها في صحراء كما كان النبي صلى الله عليه وسلم يخرج لها في صحرا خارج البنيان يظهرون بجمعهم ويبرزون لله سبحانه وتعالى لانها شعار من شعائر الاسلام ويظهرون في مصلى العيد هذا هو السنة - 00:09:25

واذا كان هناك ما يمنع من صلاتها في الصحراء لوجود المطر مثلا فانهم يصلونها في الجامع كما فعل النبي صلى الله عليه وسلم لما نزل المطر يوم العيد صلى بهم في المسجد - 00:10:00

كذلك اذا لم يتيسر حولهم فظى ولا صحرا ازدحام المباني يصلونها بالجوامع نعم والسنة فعلها في المصلى وتعجيل الاضحى وتأخير الفطر. السنة ايضا ان صلاة ان صلاة الفطر من رمضان تعجل صلاة الفطر من رمضان تؤخر - 00:10:21

تؤخر لاجل ان يتمكن الناس من اخراج صدقة الفطر وكان صلى الله عليه وسلم يأكل قبل ان يخرج اليها فيسن الافطار قبل الخروج اليها بتمرات او رطب يأكلها اظهارا للفطر. واعلانا لانتها الصيام - 00:10:58

فيأكل قبل الخروج يأكل قبل الخروج اظهارا للافطار وعما بالسنة ويؤخر لاجل ان يتمكن الناس من اخراج صدقة الفطر هذا في الفطر صلاة عيد الفطر واما في الاضحى فبالعكس يعجلها في اول وقتها - 00:11:28

لاجل ان يتمكن الناس من ذبح الاضاحي ولا يأكلون قبلها ما يأكلون قبل صلاة عيد الاضحي يؤخروا الاكل ليأكلوا من الاضاحي هكذا كان النبي صلى الله عليه وسلم يفعل. وهذا اظهار للسنة. اظهار للسنة - 00:11:59

الاسلام نعم وتعجيل الاضحي وتأخير الفطر والافطار بالفطر خاصة قبل الصلاة. والافطار قبل الخروج والافطار قبل الخروج باكل رطبات او تمرات قبل الخروج اليها واما الاضحي فلا يأكل الا اذا ذبح الاضحية فيأكل منها هذا هو السنة - 00:12:26

نعم ويسن ان يغتسل ويتنظف. كذلك من سنن صلاة العيد مثل صلاة الجمعة ان يغتسل لها لانه اجتماع لانه اجتماع فيتهيأ له بالاغتسال لازالة الروائح والعرق التجميل وكذلك يلبس احسن الثياب ويتطيب - 00:12:55

لصلاة العيد. نعم والسنة ان يغتسل ويتنظف ويتطيب. نعم. فاذا حلت الصلاة. لانه سيخرج الى اجتماع فيخرج بمظهر طيب وايضا برائحة طيبة تعظيما لهذه الشعيرة نعم فاذا حلت الصلاة تقدم الامام فصلى بهم ركعتين؟ نعم صلاة العيد يبدأ بها - 00:13:30

قبل الخطبة خلاف الجمعة فانه يبدأ بالخطبة اما صلاة العيد بالعكس يبدأ بالصلاة ثم يخطب. كما كان النبي صلى الله عليه وسلم يفعل ذلك نعم فاذا حلت الصلاة تقدم الامام فصلى بهم ركعتين. نعم ركعتين. صلاة العيد - 00:14:10

ركعتان هذا بالاجماع بالاجماع بفعل النبي صلى الله عليه وسلم واجمع العلماء على ذلك. فلا يزداد على الركعتين في صلاة العيد. مثل صلاة الجمعة لا يزداد على الركعتين نعم. بلا اذان ولا اقامة - 00:14:39

نعم ليست كالصلوات الخمس يؤذن لها ويقام لها لا يؤذن لصلاة العيد ولا يقام لصلاة العيد هكذا السنة. فمن اذن لها او اقام لها هذا بدعة. نعم يكبر في الاولى سبعا هذا من سنن صلاة العيد - 00:15:01

انه يكبر في الركعة الاولى بعد تكبيرة الاحرام ست تكبيرات زوايد وفي الثانية خمس تكبيرات نعم تكبر في الاولى سبعا بتكبيرة الاحرام. اي نعم تكبيرة الاحرام هذي ركن من اركان الصلاة - [00:15:25](#)

وبعدها ست تكبيرات هذه زوايد. نعم. وفي الثانية خمسا سوى تكبيرة القيام نعم خمسا سوى تكبيرة القيام التي قام بها من السجود يأتي بعدها بخمس تكبيرات نعم ويرفع يديه معنى اما تكبيرة القيام فهي واجب من واجبات الصلاة. واما التكبيرات التي -

[00:15:48](#)

في بعدها فهي سنة زوائد نعم ويرفع يديه مع كل تكبيرة. هكذا السنة يرفع يديه مع كل تكبيرة كما يكبر في الفريضة عند تكبيرة الاحرام وعند الركوع وعند القيام من الركوع - [00:16:23](#)

نعم ويحمد الله تعالى ويصلي على النبي صلى الله عليه وسلم بين كل تكبيرتين. نعم يأتي بذكر بين التكبيرات. ان يقول الله اكبر كبيرا والحمد لله كثيرا الله بكرة واصيلا صلى الله على محمد النبي الامي وعلى اله واصحابه وسلم تسليما كثيرا - [00:16:46](#)
هذا سنة بين التكبيرات. نعم. ثم يقرأ الفاتحة وسورة الفاتحة جهرا وسورة بعد مثل صلاة الجمعة يقرأ في الاولى بيسبح وفي الثانية بالغاشية. او في الاولى بسورة قاف والثانية اقتربت نعم - [00:17:18](#)

ثم يقرأ الفاتحة وسورة يجهر فيهما بالقراءة. يجهر فيهما بالقراءة. مثل صلاة الجمعة نعم فاذا سلم خطب بهم خطبتين. فاذا سلم من صلاة العيد سعد المنبر وخطب بهم خطبتين يجلس بينهما يفصل بينهما بجلوس. نعم. خطب بهم خطبتين. فان كان - [00:17:45](#)
حظهم على الصدقة. فاذا كانت صلاة عيد الفطر فانه في الخطبة يبين لهم احكام صلاة يبين لهم في في الخطبة احكام زكاة الفطر مقدارها نوعها وحكمها ووقت اخراجها يبين لهم هذا لان هذا وقت الحاجة - [00:18:20](#)

والخطبة انما شرعت لاجل البيان وتعليم الناس ما جعلت لمجرد كلام فقط او حماس او لا جعلت لتعليم الناس احكام الشريعة واحكام الدين المناسبة لهذا الوقت نعم فان كان فطرا حظهم على الصدقة وبين لهم حكمها. وان كان اضحى حكمها وانها واجبة - [00:18:49](#)
ومقدارها وانه صاع اربعة امداد وانها تخرج من طعام البلد الذي يقتاتة الناس ويبين لهم وقت اخراجها انه من ثبوت الهلال الى خروج الناس لصلاة العيد. هذا وقت الاخراج الافضل. ويجوز تقديمها قبل العيد بيوم او - [00:19:23](#)
لا بأس. ولا يجوز تأخيرها عن صلاة العيد. نعم وان كان اضحى بين لهم حكم الاضحية. وان كانت خطبة عيد الاضحى فانه يبين لهم احكام الاضاحي لان هذا هو مناسبة من حيث السن - [00:19:52](#)

ومن حيث النوع ومن حيث السلامة من العيوب هكذا كان النبي صلى الله عليه وسلم يضمن خطبة عيد الاضحى. بينوا لهم احكام الاضاحي. نعم والتكبيرات والزوائد والخطبتان سنة تكبيرات الزوائد على تكبيرة الاحرام وتكبيرة الانتقال سنة ان اتى بها فهذا افضل وان تركها فالصلاة - [00:20:15](#)

وكذلك الخطبتان في يوم العيد سنة ما هي بمثل خطبة الجمعة فانما هي السنة والنبي والنبي صلى الله عليه وسلم يقول انا نخطب فمن احب ان يجلس يجلس ومن ان ينصرف فينصرف - [00:20:51](#)
فدل على انها سنة لانها لو كانت واجبة ما جاز الانصراف والاذن بالانصراف. نعم. ولا يتنفل قبل صلاة العيد ولا بعدها في موضعها لا يتنفل ما في راتبة مسجد. تحية المسجد - [00:21:15](#)

صلاة العيد لا يصلي قبلها ولا بعدها. خرج النبي صلى الله عليه وسلم فصلى ركعتين لم يصلي قبل ولا بعدها في موضعها يعني في مصلى العيد اما انه اذا رجع الى بيته يصلي ما في مانع - [00:21:37](#)
لكن هذا في موضع الصلاة صلاة العيد. نعم ومن ادرك الامام قبل سلامه. تدرك صلاة العيد صلاة العيد مثل صلاة الجماعة تدرك دخول مع الامام قبل السلام على المذهب. والصحيح انها لا تدرك الا بركعة - [00:21:57](#)

بادراك ركعة مثل صلاة الجمعة. نعم ومن ادرك الامام قبل سلامه اتمها على صفتها. على صفتها بتكبيراتها عددها صلي ركعتين نعم ومن فاتته فلا قضاء عليه من جاء بعد ما سلم الامام - [00:22:26](#)

فلا قضاء عليه لا يجب عليه القضاء وان قضاها من باب الاستحباب فلا بأس. نعم ومن فاتته فلا قضاء عليه يعني ليس عليه قضاء

واجب. نعم. فان احب صلاها تطوعا. ان شاء - 00:22:54

وان شاء اربعة وان شاء صلاها على صفتها صل ما شاء اذا فاتته فانه يصلي ما شاء من الركعات نعم ويستحب التكبير في ليلتي

العيدين. ما يستحب في ليلتي العيدين التكبير - 00:23:15

قوله جل وعلا ولتكمّلوا العدة ولتكبروا الله على ما هداكم. فيكبر من حين يثبت دخول الشهر الهلال من حين يثبت هلال العيد ليكبر

الى ان يخرج لصلاة العيد يحظر امام فينتهي تكبير عيد الفطر. من ثبوت الهلال الى خروج الامام لصلاة العيد - 00:23:41

وهو يكبر بين كل فترة واخرى يرفع صوته بالتكبير في الطرقات وفي المسجد وفي البيت يعلن هذا ولتكبروا الله على ما هداكم واما

في عيد الاضحى فانه يكبر من دخول العشر تكبير المطلق - 00:24:11

التكبير المطلق من دخول العشر. عشر ذي الحجة واما المقيد فهو بعد الفريضة. بعد الصلاة في جماعة. بعد صلاة الفريضة في جماعة

وهو في حق غير الحاج يبدأ اه في من فجر يبدأ من فجر - 00:24:36

يوم عرفة وينتهي باخر ايام التشريق بعد الفريضة. اذا صلاها في جماعة وبالنسبة للحاج يبدأ في حقه في ظهر يوم العيد لانه قبل

ذلك مشغول بالتلبية ذلك مشغول بالتلبية فاذا تحلل من احرامه صلى صلاة الظهر مع الجماعة يبدأ التكبير المقيد في حقه -

00:25:00

واخره اخر ايام التشريق. نعم. اذا فالتكبير على نوعين مطلق هذا يبدأ من دخول العشر هو مقيد بعد الفرائض جماعة وهذا يختلف

باختلاف الحاج وغيره في البداية واما في النهاية فكل - 00:25:33

سواء ينتهي باخر ايام التشريق. نعم. ويستحب التكبير في ليلتي العيدين نعم ويكبر في الاضحى عقب الفرائض في الجماعة. هذا

التكبير المقيد. اذا صلى في جماعة اما اذا صلى وحده فلا يشرع التكبير. بعد الصلاة انما هذا اذا صلاها في الجماعة. نعم. عقب

الفرائض - 00:25:57

في الجماعة من صلاة الفجر يوم عرفة الى العصر من اخر ايام التشريق الى غروب الشمس من اخر ايام التشريق هذا بالنسبة لغير

الحاج نعم. الا المحرم الا المحرم الا الحاج - 00:26:27

فانه مشغول بالتلبية ما دام محرما فاذا تحلل من احرامه يوم العيد يكبر بعد الظهر الظهر من يوم العيد الى اخر ايام التشريق. نعم. الا

المحرم فانه يكبر ومن صلاة الظهر يوم النحر الى اخر ايام التشريق. نعم. وصفة التكبير شفعا. صفة التكبير - 00:26:47

شفعا كما جاء في الحديث. الله اكبر الله اكبر. لا اله الا الله والله اكبر الله اكبر والله الحمد. ويكرر هذا. تكبيرتان بهذا الشفع لا اله الا الله

واحدة هذا وتر ويكرر هذا. نعم - 00:27:17

وصفة التكبير شفعا الله اكبر الله اكبر لا اله الا الله والله اكبر الله اكبر والله الحمد. هذا كما جاء في الحديث الصحيح نعم كتاب الجنائز.

نعم كتاب احكام الجنائز وهو اخر ابواب - 00:27:43

العبادات لا هو اخر الصلوات اخر الصلوات. ولا العبادات تنتهي بنهاية الجهاد. كتاب الجهاد فالجنائز جمع جنازة والمراد بها الميت.

الميت له احكام عظيمة مم اولا على المسلم ان يتذكر الموت دائما وابدا. ولا يغفل عن الموت - 00:28:08

يكون دائما على ذكر للموت اه يتوب ويستغفر ويستعد للموت ما يغفل عنه ولو كان متعافيا وقويا لا ينسى الموت تذكره دائما

ويستحضره دائما. ويتوقعه في كل لحظة فيكون على استعداد - 00:28:43

هكذا المسلم ثانيا اذا مرض فلا بأس بالعلاج تداوي يباح التداوي عند بعض العلماء يقولون يجب والمذهب انه يباح وليس واجبا ان

شاء فعل وان شاء تركه فيباح التداوي ولا ينافي التوكل. تداوى لان هذا سبب. ويتوكل على الله في حصول الشفاء - 00:29:10

ما يعتمد على الدوا ولكن يتوكل على الله والدواء انما هو سبب من الاسباب ان شاء الله نفع وان شاء لم ينفع ونحن مأمورون باتخاذ

الاسباب. فيتداوى وكذلك اذا اشتد به المرض فانه يوصي - 00:29:43

يوصي بما بعده بما عليه بما له يوصي بماله من الحقوق والديون على الناس لان لا تضيع. ويوصي بما عليه من الديون وعنده من

الودائع للناس الا تضيع فيوصي بماله وبما عليه - 00:30:13

وهذا وصية واجبة الحديث عن ابن عمر رضي الله عنهما ما حق امرئ مسلم يبيت ليلتين الا ووصيته مكتوبة عند رأسه هذي وصية واجبة بما له وبما عليه واما الوصية - [00:30:36](#)

بالثلث فعقل في اعمال البر هذه مستحبة. هذه مستحبة لو تركها فلا حرج عليه. واذا كانت تظايق الورثة والمال قليل يستحب ان لا يوصف يتركهم ويتوسعوا اما ان كان المال كثيرا - [00:31:00](#)

فانه يوصي لنفسه كتب عليكم اه اذا حضر احدكم كتب عليكم حين كتب عليكم اذا حضر احدكم الموت ان ترك خيرا الوصية ان ترك خيرا. يعني مالا كثيرا ان ترك خيرا الوصية - [00:31:24](#)

للوالدين والاقربين فقله كتب يعني شرع ان ترك خيرا يعني مالا كثيرا اما ان كان ماله قليلا فانه لا يوصي لا يضايق الورثة ترك خيرا الوصية للوالدين والاقربين هذا في اول الامر. ثم نسخ ذلك بالمواريث ليس له ان يوصي لوالديه ولا - [00:31:50](#)

انما يوصي باعمال البر الاقارب يكفيهم الميراث. لا وصية لوارث. هذا صلى الله عليه وسلم ان الله قد اعطى كل ذي حق حقه فلا وصية لوارث الوصية للوالدين والاقربين بالمعروف - [00:32:25](#)

هذي سنة ومقدارها لا تزيد عن الثلث لا تزيد عن الثلث وكل ما نقصت عن الثلث فهو احسن لان لا يضايق الورثة ولما مرض سعد ابن ابي وقاص رضي الله عنه - [00:32:49](#)

قد جاءه النبي صلى الله عليه وسلم يعود قال له صلى الله عليه وسلم انه لا يرثني الا ابنة لي افأوصي بكل مال؟ قال لا قال لا الى ان قال بثلث مالي؟ قال الثلث والثلث كثير - [00:33:14](#)

انك ان تذر ورثتك اغنياء خير لك من ان تدعهم عالة يتكففون الناس وشفى الله سعدا من هذا المرض كثر ما له واولاده ويقول من اول ما له الا بنت وصار له اولاد فا - [00:33:37](#)

الحاصل ان ان هذه احكام الوصية تكون بالثلث فاقبل لمن كان عنده مال كثير. اما من ما له قليل فلا يضيق على الورثة وله الاجر في ذلك انك ان تذر ورثتك اغنياء خير من ان تدعهم عالة يتكففون الناس - [00:33:57](#)

فله الاجر في ذلك اذا وسع على ورثته نعم كتاب الجنائز واذا تيقن موته المريض آآ يؤنس يزوره ويؤنسه ويقول ما شاء الله واليوم طيب وان تحسن من من امس يوسع عليه ما يقول والله انت اصفر اليوم انت تبي تموت انت هذا ما يجوز يروع المسلم - [00:34:24](#)

يوسع له ويقول ما شاء الله طيب ان شاء الله ابشر بالشفاء وما اشبه ذلك لكن يذكره بالوصية يقول الوصية ما هي بتدل على الموت يوصي الانسان ولو هو صاحي - [00:35:02](#)

الوصية توصي إنسان عليك شيء للناس او عندك شيء اوصي او تريد ان يعني وصية تطوع اوصي ولا هي بمقدمة الاجل ولا مأخرة الاجل ويذكره بالتوبة والاستغفار. اي نعم. هذي زيارة المريض وهي فيها اجر عظيم - [00:35:18](#)

ولا يطول عليه الجلوس ولا يكثر عليه الكلام. ولا يكرر الزيارة كل يوم الا اذا كان المريض يرغب هذا. اذا كان ما يرغب يوما بعد يوم نعم زيارة المريض وعبادة - [00:35:44](#)

المريض ثم اذا حضره الاجل وظهرت عليه علامات الموت يذكره بالشهادة لا يقول له قل لا اله الا الله بل يقول لا اله الا الله ولا يكررها لان لا ينقل على المريض. لكن يذكره بالشهادة - [00:36:02](#)

تذكيرا خفيفا فاذا تكلم بعد ذلك يعيد عليه التذكير ايضا ليكون اخر كلامه لا اله الا الله. قال صلى الله عليه وسلم من كان اخر كلامه لا اله الا الله دخل الجنة. فيذكره بلا اله الا - [00:36:26](#)

الله ليموت عليها نعم واذا تلقن موته غمضت عيناه. اذا تيقن موته اذا ظهرت عليه علامات الوفاة هم ما لم يتيقن موته ان اصابه غشوة واصابه اغماء او اصابه لا يقول مات - [00:36:46](#)

يتثبت عن موته ولا يستعجل فاذا تيقن موته فانه يستحب له ان يغمض عينيه وان وان اه يسد فمه بان يلم اه يلم اه الحنكين بعضهما مع بعض ولا يكون - [00:37:13](#)

فمه مفتوحا نعم واذا تلقن موته غمضت عيناه وشد لحياه. نعم. غمضت عيناه لان الميت اذا مات تجحد عيناه ان الروح اذا قبض تبعه

البصر اغمض صلى الله عليه وسلم ابا سلمة. بعد ما مات وقال ان الروح اذا قبض تبعه البصر - [00:37:40](#)

فتغمض عيناه ولا تترك جاحظتين ويشد لحياه يعني الفكين ولا يترك فمه مفتوحا تدخله الهواء ويحصل للجسم ضرر في هذا تعفن الجسم نعم وجعل على بطنه مرآة او غيرها ثالثا يجعل على بطنه شيء من اجل ان يخرج ما فيه يجعل عليه حديدة - [00:38:09](#)
او مراية او شيء من اجل ان يخرج ما فيه قبل التفصيل نعم. وجعل على بطنه مرآة او غيرها فاذا اخذ في غسله ثم اذا اراد ان يغسله فانه يجعله في مكان مستور - [00:38:44](#)

مهو بامام الناس عند المارة. كن في امام مستور. يغطي عورته يجعل عليها غطاء ثم يجرده من ثيابه. نعم فاذا اخذ في غسله ستر عورته. ستر عورته. اجعل عليها اعلى الفرجين شيئا يسترهما - [00:39:07](#)
ولا يعريه نعم. ثم يعصر بطنه عصرا رقيقا رقيقا. يمر يده على بطن الميت وبرفق من اجل ان يخرج ما فيه ها هو مستعد للخروج قبل التفصيل. نعم ثم يلف على يده خرقة ثم ينجيه. الغاسل يلف الغاسل على يده خرقة ثم ينجي الميت يعني - [00:39:33](#)
ان يغسل آآ القبل والدبر اذا كان خرج منهما شيء. نعم ثم يوضئه ويكون هذا من تحت الستارة. يعني يدخل يده ملفوفة بخرقة من تحت الستارة التي جعلها على عورته - [00:40:02](#)

فينجيه يصب الماء على فرجه ويغسله نعم مثل مثل الحي تماما يستنحي نعم ثم يوضئه ثم يبدأ باعضاء الوضوء يوظئه. لكن ما يدخل الماء الى فمه وانفه. المظلمة والاستنشاق بل يكتفي بان - [00:40:22](#)
يحط على يجعل على يده خرقة مبلولة بالماء يمسح اسنانه بها ويمسح داخل انفه حتى ينظفهما نعم ثم يغسل رأسه ولحيته بماء وسدر. ثم يغسل رأس الميت ولحيته بماء وسدر لان السدر هو احسن المنظفات وابرء المنظفات - [00:40:44](#)
وان استعمل بدل السدر الصابون فلا بأس بذلك. او الاشان او الخطم او كل مادة منظفة لا بأس بها. نعم ثم شقه الايمن ثم الايسر ثم يغسل شقه الايمن يبدأ بالميا من مثل مثل الحي تمام ثم يغسل - [00:41:14](#)

فهو الايسر نعم ثم يغسله كذلك مرة ثانية وثالثة نعم عدد الغسلات يغسله المرة الواحدة يعمم بها بدنه واجبة لابد منها ويستحب ان يزيد عليها ثانية وثالثة. نعم ثم يغسله كذلك مرة ثانية وثالثة يمر في كل مرة يده - [00:41:38](#)
يمر في كل مرة يده على بطن الميت. لاجل ان يخرج ان كان هناك شيء. نعم. فاذا خرج منه شيء غسله وسده بقطن. فاذا خرج شيء بعد التفصيل من من فرجه فانه يزيله ويغسله لكن لا يعيد تفصيل الميت لا يعيد التفصيل. نعم - [00:42:09](#)
وسده بقطن ويسد المخرج بما يمنع الخارج من قطن او ما اشبه ذلك. نعم فان لم يستمسك فبطين حر. اذا لم يستمسك بالقطن فانه يجعل فيه طين. طين حر يعني قوي - [00:42:37](#)

يمنع الخروج نعم ويعيد وضوءه يعيد الوضوء فقط لان الخارج يوجب الوضوء ولا يوجب الاغتسال. نعم ويعيد وضوءه فان لم ينقب ثلاث زاد الى خمس اذا لم ينقه ثلاث غسلات - [00:42:57](#)
يزيد الى خمس الى سبع نعم. فان لم ينقى ثلاث زاد الى خمس او الى سبع ثم لقوله صلى وسلم في غسل ابنته للنساء اغسلن ثلاثا او سبعا او ما رأيتن او حسب او كما جاء عنه صلى الله عليه وسلم - [00:43:19](#)

نعم ثم ينشبه بثوب. اذا فرغ من تغسيله ينشفه بثوب ولا يتركه يتقاطر بالماء. نعم ويجعل الطيب في مغابنه. يأتي بالطيب بعدما يفرغ من غسله وتنشبه يأتي بالطيب الذي يسمى الحنوط يعني اخلاط من الطيب في القطن يجعلها في قطن - [00:43:39](#)
ويجعل على منافذ جسمه منها على فمه على انفه على منخريه على ويجعل آآ في على على المخرجين ايضا من هذا الطيب من هذا القطن المطيب نعم ويجعل الطيب في مغابنه ومضى مغابنه يعني مفاصله كالركبتين ونعم - [00:44:08](#)

ومواضع سجوده نعم بالجبهة واليدين والركبتين والقدمين مواضع السجود نعم اعضاء السجود نعم وان طيبه كله كان حسنا. وان طيب كل بدن الميت يعني آآ طلاه بالطيب او مسك هذا شيء حسن. نعم. وان اقتصر على مغابن جسمه وعلى اه فتحات الجسم - [00:44:32](#)

هذا يكفي. نعم. ويجمر اكفانه هذا بالنسبة لبدن الميت كذلك يطيب الاكفان يطيبها بالبخور بالجمر يعني بالبخور دخان البخور نعم.

وان كان شاربه او اظهاره طويلة اخذ منه؟ نعم اذا كان الميت له اظفار - 00:45:06

طويلة او شارب طويل فانه يأخذ منها ولا يتركه مشوها. نعم. ولا يسرح شعره لا يسرح شعره بالمشط او او يظفره لا يتركه مغسولا ويتركه غير مجدول وغير نعم غير مظفر نعم ولا يسرح شعره والمرأة - 00:45:33

يوظف والمرأة يظفر شعرها. اما المرأة فيظفر شعرها يجعل اه بعضه يدخل بعضه ببعض على شكل اللي يسمونه الجدايل. نعم لانه بحاجة الى هذا نعم. والمرأة يظفر شعرها ثلاثة قرون - 00:46:04

كذا مرر النبي صلى الله عليه وسلم المغسلات لابنته ثلاثة قرون وبسدل من ورائها نعم. ثلاثة قرون ويسدل من ورائها. نعم. ثم يكفن ثم اذا هبى جسمه فانه يوضع على اللفايف الكفن يجعل الكفن ثلاث لفايف - 00:46:23

يوضع عليها الميت ثم ترد عليه اطراف اه اطراف الاولى ثم الثانية ثم الثالثة ثم يضبط بعصايب نعم تعقد عليه حتى لا ينتشر الكفن نعم ثم يكفن في ثلاثة اثواب بيض. كما كفن النبي صلى الله عليه وسلم - 00:46:49

ثلاثة اثواب بيض من قطن من كرسه يعني من قطب. نعم. ليس فيها قميص ولا يا عمامة لا يجعل له قميصا مخيط وانما هي لفايف. وكذلك لا يجعل عليه عمامة انما يلف مع جسمه. يرف رأسه مع - 00:47:17

جسمه نعم يدرج فيها ادراجا نعم يوضع عليها ثم ترد عليه اللفافة الاولى ثم اللفافة الثانية ثم اللفافة الثالثة ثم يضبط بالعصايب نعم. وان كفن في قميص وازار ولفافة فلا بأس. اذا كانت - 00:47:39

في الاثواب الثلاثة على شكل لفايف هذا هو الاصل واذا انه جعل عليه ازار وقميص ولفافة يعني جعل آا الاثواب الثلاثة واحد قميص وواحد ازار وواحد لفافة فلا بأس بذلك ايضا. نعم - 00:48:03

وتكفن المرأة يكفي نقف عند هذا. نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله ما يسمى باعياد المولد او اعياد الاعياد الوطنية. هل هي جائزة شرعا؟ كلها لا تجوز. كلها لا تجوز ومنهي عنها - 00:48:26

ليس لنا الا عيدان عيد الفطر وعيد الاضحى. نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول من فاتته تكبيرات صلاة العيد في الركعة الاولى فهل يقضيها؟ لا فاتت خلاص. نعم. واذا فاتته الركعة الاولى واذا فاتته يصلحها على صفتها - 00:48:50

يصلحها يتمها على صفاتها بالتكبيرات. نعم. فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول السائل ارى كثيرا من الخطباء في خطبتي العيد يطيلون جدا في الخطبة هذا شغلهم ما يتقيدون بالسنة ولا تكفيهم السنة. من يتقيدون بهذا بل ولا يذكرون الاحكام - 00:49:16

المتعلقة بالخطبة في كل وقت بحسبه. يجيبون كلام عام واساليب ما ما تفيد الناس وتثقل عليهم ويطيلون هذا خلاف السنة كانت خطبته صلى الله عليه وسلم كلمات معدودات مباركات طيبات - 00:49:42

ما هو بيطيل الخطبة. نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله ما الحكمة؟ من حظ الناس على صدقة الفطر في خطبة عيد الفطر مع انه قد انتهى وقتها. ربما ان بعضهم ما ما عرف ان فيه صدقة فطر ولا يعرف كيف احكامها. ينبهون على هذا. نعم. فضيلة - 00:50:04

شيخ وفقكم الله يقول من يجعل خطبته في يوم العيد خطبة يتأسى فيها على احوال المسلمين. وهل من الافضل هذا الفعل؟ او تكون خطبته مفرحة الى من تأسف على حال المسلمين وش يبي يفيد هذا؟ لكن يعظ المسلمين ويذكرهم ويقول ما اصاب المسلمين - 00:50:32

فبذنوبهم يحثهم على التوبة والاستغفار. هذا المطلوب. اما انه كل خطبته تعسف واسى حزن وما هذا ما يجدي شيئا بل هذا يزيد المسلمين بأسا زيدهم بأسا وقنوطا نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول هل من السنة الصدقة - 00:51:04

بعد صلاة عيد الفطر الصدقة العامة مم؟ هل من السنة الصدقة العامة بعد صلاة عيد الفطر؟ ما ورد هذا. لكن اذا رأيت واحد محتاج تصدق عليه لا بأس اما انك ترى انه متعلقة بهذا الوقت فلا. نعم - 00:51:33

فضيلة الشيخ وفقكم الله اذا زاد الفطر فيها بركة يقول اغنوهم صلى الله عليه وسلم يقول اغنوهم عن السؤال في هذا اليوم فهي للفقراء نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله اذا زاد الامام او نقص - 00:51:55

في التكبيرات الزوائد لصلاة العيد فهل يكون عليه سجود سهو؟ لا لا ما عليه سجود سهو. لو ترك الزوايد ما ما ضر هذا بصلاته

صلاته صحيحة نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله - [00:52:13](#)

المناداة لصلاة العيد بقول صلاة العيد اثابكم الله. لا يجوز هذا. هذا بدعة هذا بدعة ما ورد اللي ورد صلاة الكسوف انه يقول الصلاة جامعة ما العيد ما ورد ونحن لا نحدث شيئا بدون دليل. نعم. فضيلة الشيخ وفقكم الله. من اغتسل ليلة العيد - [00:52:34](#)

فهل يكون مصيبا للسنة؟ ام لابد ان يكون اغتساله قبيل خروجه؟ نعم. يكون اغتساله عند الخروج لانه اذا اغتسل من الليل قد يخلفه عراق لا يخلفه روايح كريهة. نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله. يقول اذا كان العيد في يوم الخميس - [00:53:02](#)

لكن لم يعلم به الا بعد الزوال. فهل اذا صلوا من الغد وهو الجمعة صلاة العيد تسقط عنهم صلاة الجمعة ما هي بتسقط صلاة الجمعة لابد من اقامتها لكن من حضر صلاة العيد لا يلزمه ان يحضر صلاة الجمعة - [00:53:28](#)

لا يلزم الافراد اما المجموعة فلا بد من اقامة صلاة الجمعة. نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول السنة الا يأكل شيئا قبل صلاة الاضحى حتى يأكل من اضحيته. نعم. فان كان لن يضحي فهل له ان يأكل قبل خروجه الى الصلاة؟ لا - [00:53:52](#)

ما ورد اذا لم يضحي يأكل من الاضاحي اللي يطعمونه الجيران بيأتيه لحم. نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول هل يجوز ان اشتري اضحية ثم اهديها لشخص قبل ان اذبحها. ايه؟ هل يجوز ان اشتري اضحية - [00:54:18](#)

ثم اهديها الى شخص تهديها له يذبحها عنه هو لا بأس اما انك تهديها على انها اضحية لك لا لابد تذبحها. تؤذيه من لحمها اذا اردت ان تهذي لهما من لحمها - [00:54:44](#)

اما الذبح مقصود لابد من الذبح نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول ما حكم من يترك صلاة العيد متعمدا اذا تركها الكل اثموا واذا ابوا يصلوها يقاتلون لانها شعيرة من شعائر الاسلام. اما اذا تركها بعض الافراد فلا حرج عليه لان - [00:54:58](#)

سنة. نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله يلاحظ ان المأمومين في صلاة العيد يرفعون اصواتهم بالتكبيرات الزوائد مع الامام. فهل هذا مشروع لا بأس به لكن ما يرفعونه رفعا اه شديد انما يكون بقدر ما يسمعون انفسهم. نعم - [00:55:26](#)

فضيلة الشيخ وفقكم الله اذا خطب الامام بيوم العيد في المسجد فهل الافضل له ان يصعد الى المنبر في خطبة نعم يصعد المنبر حتى صلى العيد فيه منبر نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله اذا صلى اهل بلد صلاة العيد - [00:55:54](#)

لكن لم يخطب بهم الامام. فهل هذا جائز؟ ويقال بانهم تركوا سنة لماذا لم يخطب؟ هذه شعيرة ما يتركها ما يتركها شعيرة لا يتركها لكن لو انه ما درى ان في خطبة ولا - [00:56:16](#)

اه يعني اقتصر على الخطب المجاورين له في المساجد لا بأس يعني تصح صلاة العيد لكن اذا تركها متعمدا فهذا لا يجوز. لانها شعيرة نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول اذا اقتصر الامام في صلاة العيد - [00:56:40](#)

على خطبة واحدة فهل ينكر عليه ذلك؟ وهل يكون اثما؟ نعم ينكر عليه ذلك لانه خلاف السنة خلاف السنة نعم فضيلة الشيخ وبعض بعض الشباب او المتعلمين او المبتدئين في طلب العلم اذا وجد قولاً من الاقوال اظهره - [00:57:04](#)

وشوش على الناس يا اخي اعمل بما عليه العمل في البلد. لا تشوش على الناس. ولا تظهر نفسك انك عالم وانك اطلعت على شيء ما دروا عنه هذا كله من من الجهل - [00:57:28](#)

ما يجوز التشويش على الناس ولا مخالفة العمل الذي عليه المسلمون في البلد نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله اذا نسي الامام التكبيرات الزوائد وشرع في قراءة الفاتحة ثم تذكر او ذكر يستمر يستمر خلاص. فات محلها يستمر في القراءة. نعم - [00:57:44](#)

فضيلة الشيخ وفقكم الله هل يكون الخروج لاداء صلاة العيد بالفضاء يكون خارج مجموع المباني او يكفي بان يكون هناك فضاء بجوار المسجد فيصلى فيه. لا بأس لا بأس بذلك اذا كان فيه فضا - [00:58:11](#)

بداخل البنيان داخل البلد وعند المسجد ما في بأس. نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول من كان يعيش في بلاد الكفار فهل يكبر في ليلتي العيدين؟ علما ان هذا قد يشوش عليه - [00:58:32](#)

اذا كان يشوش عليهم ويكبر ويخفض صوته. يكبر يعمل السنة لكن ما يشوش هذا او ربما انهم يمنعونه او يظرونه. نعم يكبر بقدر ما يسمع نفسه الحمد لله. نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله تكبير المقيد - [00:58:55](#)

بعد الصلوات المفروضة هل له عدد معين ثلاث او في الصلوات المفروضة في جماعة في جماعة لازم في جماعة. نعم. هل هل له عدد معين كثلاثة او خمس مال عدد معين. نعم - [00:59:19](#)

وان يكونوا بعد الاذكار من اذكار الصلاة او يكون قبلها؟ يكون قبل. يكون قبل الاذكار بعد السلام مباشرة. نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله بالنسبة لخطبتي العيد هل هي واحدة للرجال واخرى للنساء؟ لا. خطبتين للرجال وخطبتين للنساء - [00:59:36](#)

نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول شخص لم اليوم الحمد لله مكبر الصوت صار يبلغ الرجال والنساء. نعم. يقول شخص ان يتيسر له ان يذبح الاضحية في ايام العيد. فهل له ان يذبحها في شهر محرم - [01:00:03](#)

اذا كانت واجبة يقضيها. اذا كانت وصية ولا نذر ولا ولا شيء واجب فيقضيها ولو فات العيد. اما اذا كانت اه اذا كانت انه نفل فلا يقضيها. نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله المرأة التي تصلي صلاة الفريضة في بيتها - [01:00:28](#)

هل تكبر تكبيرا مقيدا لا في جماعة قلنا لكم في جماعة اذا صلاها في جماعة حتى لو صلى الرجل وحده ما يكبر تكبيرا المقيد من صلاها في جماعة نعم. فضيلة الشيخ وفقكم الله ايام التشريق. هل يجتمع فيها التكبير المطلق والمقيد - [01:00:57](#)

نعم نعم يجتمع يجتمع فيها التكبير المطلق والمقيد. نعم. فضيلة الشيخ وفقكم الله. اذا كان انسان يريد ان يوصي فما افضل شيء يوصي به في سبيل البر تحرى اعمال البر فيوصي بها وينظر حاجة الناس وحاجة البلد - [01:01:21](#)

فيوصي به نعم. يوصي بما يوافق حاجة البلد وحاجة الناس. نعم. فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول السائل جدي رجل ثري جدا وقد جعل جميع ماله وقفا علما بان اولاده ليسوا بحاجة الى المال. هل يجوز ذلك - [01:01:52](#)

يجوز له ذلك اذا كان وقفا منجزا منجزا في حياته. اما اذا كان وقفا معلقا على الموت فيأخذ حكم الوصية يرجع الى حكم الوصية ولا ينفذ منه الا الوصية فقط. نعم - [01:02:18](#)

فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول السائل يوجد عندي في حاشية الكتاب ان صلاة العيد تكون في الصحراء ما عدا مكة ان الافضل ان تكون في المسجد الحرام. يقول هل هذا صحيح؟ يوجد؟ يوجد عندي في حاشية للكتاب. ان صلاة - [01:02:40](#)

حاشية مطبوعة ولا يعني بقلم مخطوطة ها نعم وش يقول؟ يوجد عندي في حاشية للكتاب لان ان كانت الخط ربما ان بعض الاخوان او بعض الطلبة يكتبها وقد تكون خطأ اما اذا كانت مطبوعة فهذه يدل على انها منقولة من كتاب ولا من كلام اهل العلم نعم - [01:03:03](#)

فضيلة الشيخ اتى يقول يوجد عندي في حاشية في الكتاب ان صلاة العيد تكون في الصحراء ما عدا مكة فان الافضل ان تكون في المسجد الحرام. نعم هو كذا مكة ما ما يخرجون يصلون في المسجد الحرام. هكذا في عهد النبي صلى الله عليه وسلم - [01:03:31](#)

اما في المدينة وبقية المساجد فالسنة انهم يخرجون للصحراء. نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله. يقول لو ان رجلا غنيا جعل اغلب ما له وصية في اعمال الخير وضيق ذلك على الورثة. فهل يكون اثما بهذا الفعل؟ نعم - [01:03:52](#)

اذا طيق على الورثة يكون اثم الله جل وعلا يقول ان ترك خيرا يعني مالا كثيرا اذا كان المال قديم لا يضايق الورثة. نعم. فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول اذا مرض الرجل مرضا لا يرجى برؤه - [01:04:18](#)

فهل للطبيب ان يعلمه بذلك؟ ام ان الافضل ان يخفيه عنه؟ لا يخفيه عنه ولا يعلمه بذلك لا يعلمه بذلك بل يخفيه ويوسع له ويقول ما شاء الله طيب وان شاء الله يرجع انك تشفى - [01:04:38](#)

ولا يضيق عليه نعم. افتح له باب الامل وباب حسن الظن بالله عز وجل. نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول مر معنا باننا مأمورون باتخاذ الاسباب ويقول العلماء ان الدعاء من اعظم الاسباب. فهل يمكن؟ نعم. ان نتخذ هذا السبب وحده فقط ونقتصر عليه - [01:04:57](#)

لا ما تقتصر عليه فتعمل الاسباب المتاحة المباحة زيادة على الدعاء نعم الدعاء واحد من الاسباب. نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول يعني لو تموت جوع تقول ما انا باتسل يكفي الدعاء. اسباب ضرورية لابد تتخذها - [01:05:25](#)

مع الدعاء لو تبي يصيبك مرض شديد وله علاج تترك العلاج تقول ابتستر على الدعاء لا ما يصلح هذا نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله

يقول هل الافضل ان احج عن شخص قد توفاه الله او فحج عن نفسي ثم ادعو له - [01:05:53](#)

الفريضة لابد تحج عن نفسك اما النافلة فلا بأس تحج عن نفسك او عن الميت او تحج عن الميت اذا كان الميت ما حج ما ادى الفريضة كونك تأديها عنه افضل من كونك تحج لنفسك نافلة. نعم - [01:06:21](#)

فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول هل يجوز ذبح الاضحية عن الميت في كل عام؟ مم هل يجوز ذبح الاضحية عن الميت في كل عام نعم الاضحية صدقة اي من الصدقات - [01:06:39](#)

والصدقة عن الميت مشروعة نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول في هذا الزمن اصبحت الاسرة الواحدة تضحي باكثر من اضحية فالاب يضحي وولده مع انه في البيت نفسه وكذلك الام والبنت. فهل هذا مشروع؟ لا مشروع ان اهل - [01:06:59](#)

بيتك فيهم اضحية واحدة تكفيهم اضحية واحدة نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول هل يشترط في الاضحية ما هل يشترط بالعقيقة ما يشترط في الاضحية؟ بلا شك لابد ان يكون تكون العقيقة مثل الاضحية سليمة من العيوب وسنة ايضا تكون بالسن

المشروع - [01:07:25](#)

حكمه حكم الاضحية. نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول هل يجوز بداءة خطبة العيد بغير التكبير يجوز نعم لا يجوز سنة نعم.

تفضيل سنة ما هو بلازم. نعم. فضيلة الشيخ وفقكم الله. الصلاة على الميت - [01:07:57](#)

هل تجوز قبل غسله لا من شروط صحة الصلاة على الميت ان يكون ذلك بعد التغسيل. نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول هل ذكر

عدد الاموات وجنسهم قبل الصلاة عليهم يعد مشروعا - [01:08:22](#)

نبه الناس نعم لا بأس عشرة رجال خمس نساء طفل من اجل ان يتنبهوا للدعاء وللنية ايضا بان النية ينوون هذا وجمع الاموات في

مسجد واحد هذا فيه ضرر على الجميع على الاموات وعلى المصلين - [01:08:47](#)

وهي ظاهرة الان حصلت الاولى ان يفرق الاموات على المساجد. وان كل ميت يصلى عليه في المسجد القريب من بيته. وجيرانه. نعم

فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول الاخذ من شارب الميت واطفاره - [01:09:09](#)

هل يكون قبل تغسيله او قبل تغسيله؟ نعم او بعد تغسيله كله سواء. بل ان بعض العلماء يقول لا ما يؤخذ حتى ولو كانت طويلة يترك

ما ما عليه دليل هذا. نعم - [01:09:33](#)

فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول عند وضع الميت لاجل الصلاة عليه يأتي بعض الاشخاص قبل الصلاة فيصلون عليه فرادى. هذا خطف

هذا خطف فلا يصلح هذا وهذا ايضا تعدي على امام المسجد - [01:09:50](#)

ما يصلح هذا استرح صل مع الناس عليه واتبع جنازته واحضر الدفن انت على اجر اما انك تخطف الصلاة على من مسجد المسجد

هذا لا اصل له ولا هو بمعروف. صدرت فيه فتوى من اللجنة الدائمة واعلنت الفتوى في انها - [01:10:12](#)

هذا غير مناسب ولا مشروع. نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول ما يحدث في الصحف بعد وفاة شخص يكتب عن سيرة ومآثره

وصفاته. هل يعد هذا من النياحة على الميت؟ ما له داعي ما هو ببعيد انه من النياحة ولكن - [01:10:32](#)

يعلن عن وفاته من اجل الصلاة عليه والدعاء له فقط. اما ان تعد مآثره واعماله هذا لا داعي له. هذي له وهذه لربما ان هذا يبعث

على الحزن والاسى عليه نعم - [01:10:56](#)

فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول من كان غنيا فهل الاضحية واجبة عليه والله عند الحنفية نعم واجبة على ذوي اليسار. اما الجمهور

فيرونها سنة. نعم وهل هناك يقول فرق بين الحاج وبين غيره فتجب على من لم يحج - [01:11:16](#)

الحاج يكفيه الهدي. الحاج يكفيه الهدي هدي التمتع او هدي القران. واما غير الحاج فهي سنة في حقه نعم. فضيلة الشيخ وفقكم الله

يقول ما النصيحة بخصوص تبرج كثير من النساء - [01:11:43](#)

عند ذهابهن لصلاة العيد. لا يجوز هذا هذا منكرا. يجب منعهن من ذلك لا يتطيبن ولا بينا ولا اه يتكشفن او يظهرن شيئا فليخرجن

تفلات كما في الحديث تفلات يعني غير - [01:12:03](#)

متزينات وغير متطيبات لان هذا فتنة هي خرجت ما تبي الاجر تبي الفتنة نسأل الله العافية. لتبي الاجر تتواضع وتتستر وتلزم الحياء

نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول نسيت قراءة الفاتحة - 01:12:23

في الركعة الثانية من صلاة العصر فما الواجب عليك؟ تأتي بركعة تأتي بركعة لان الركعة هذي بطلت تركت ركن منها نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول اذا تأتي بركعة بعد السلام. واذا لم تذكر الله بعد مدة تعيد الصلاة كلها. لانها ما صحت. نعم - 01:12:48

فضيلة الشيخ وفقكم الله رجل حضر والامام يخطب خطبة الجمعة فجلس مباشرة ولم يصلي ركعتين. هل يقال ان فعله محرم خلاف السنة يقال خلاف السنة يؤمر يأمره الامام بالقيام ويصلي اذا رآه الامام - 01:13:15

نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول السائل هل صح عن النبي صلى الله عليه وسلم؟ او عن بعض اصحابه رضوان الله عليهم انهم جمعوا بين الشفع والوتر والوتر بتشهد واحد في صلاة التراويح - 01:13:40

نعم ذكروا انه لا بأس ان يجمعوا الوتر بسلام واحد لكن لا يجلس لا يجلس للتشهد الاول يشبهه بصلاة المغرب نهى عن هذا في الحديث لا تشبهه بالمغرب فاذا جمع الثلاث من غير جلوس بينهما فلا بأس بذلك - 01:14:02

والافضل انه يسلم لسلامين هذا هو الافضل والاكمل. نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول هل يجوز للرجل ان يخرج جزءا من زكاة ما له؟ الى محتاج حاجته ملحة ان الزكاة لم يحل موعدها بعد. بل تحل بعد شهرين تقريبا. يجوز تعديل الزكاة للحاجة لا بأس -

01:14:24

يجوز تعديله لسنتين للحاجة اذا دعت حاجة الى هذا استعجل النبي صلى الله عليه وسلم زكاة عمه العباس لما جاءت حاجة نعم

فضيلة الشيخ وفقكم الله بعض الناس يسارع الى التضحية او ذبح الاضاحي في بلاد اخرى غير بلده. لانها ارخص - 01:14:54

هذا خلاف السنة. الاضحية تذبح في البيت ويأكلون منها ويتصدقون ويفرحون بها. شعيرة تقام في البيوت ما تروح للخارج اذا بغيت

تتصدق على المحتاجين روح صدقة ما تروح الشعيرة هذي تخرجها من مكانها - 01:15:21

نعم انت عايش والله تعالى اعلم وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى اله وصحبه - 01:15:41